

نقله صاحب الروفق **ومنها** اغتسال الحج والعمره وهو عشا غسل الفحل
 للاحرام ولدخول مكة والوقوف بعرفة والظن بلفه ولرمي حجره العقبة
 والارام الشريق ولطواف الاقاصم والحلق وللمسح بالعرام والمواضع
ومنها غسل الجبهة **ومنها** الجنون اذا افاق **ومنها** غسل الكافر
 اذا اسلام **ومنها** الغسل لكل ليلة من رمضان ذكره العبادي
 في طبقاته **ومنها** الغسل في الوادي حين سيلانه **ومنها** الغسل
 من الحماة نص عليه الشافعي رحمه الله **ومنها** الغسل للحرج
 من الحماة قال البغوي المراد ما اذا تقور وعند ما اذا عرف
ومنها اذا دخل مكة واراد ان يصلي الصلح اول يوم اغتسل وصلها
 كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ذكره الحاملي
 في اللباب **ومنها** الغسل للزيارة **ومنها** الغسل لدخول المدينة
 النبوية على ساكنها افضل الصلاة والسلام **ومنها** الغسل لتغيير
 اليد بغير ماء وغيره **ومنها** غسل العيدين **ومنها** الكسوفين
ومنها الاستسقاء **ومنها** الحج عليه ويندب لمن يريد الاجتماع
 مع الناس **ومنها** الغسل لمن غسل بيتا ولو اعترف الما بئده
 للغسل وصيه على رأسه وغيره لم يرفع جنازة على ذلك
 القدر الذي اعترف به من غير خلاف كما صرحه الروياني
 والمتكوي وغيرهما ذكره صاحب المهمات **القاعدة الخامسة**
 يجب على من وجب عليه الغسل تعيم بدنه وشعره **الامستلين**
احدهم الشعر الثابت في الجفت الكد داخل العين لا يجب غسله **الثانية**
 اذا كان شعرات من بدنه عقد فانه يتساحح بباطنها على الاصح من
 الروضة وتيل يلزمه قطعها الا مكانه ولو وجد المحدث الجنب ما يمكنه
 لغسله فقط وجب استعماله لغسله وان نزع الاصغر تحت الاكبر
 ويتيم عن البائي فان لم يجد ترابا يكتفيه لئيمه بل بعضه وجب
 استعماله على المذنب فان لم يجد ما الا بئمن ومعه ما يشترى
 به بعض ما يكتفه لوضوئه ففي وجوب شرايه القولان السابقان
 فاذا استترن فوجد كافي لجمع اعضا الوضوء دون قدميه ومعه

لو خول الاصغر تحت الاكبر
 لو وجد ما ركفته لوضوئه
 اشهره بنية الجنابة والاراق في اعضاء الوضوء

Copy